KnE Social Sciences
AICHS
Third International Conference on Human Science
Volume 2023

Research Article

الأحـــكام المتـــعلقة بالريـــاح في الصلاة والصيام – دراسة فقهية مقارنة

Provisions Related to Wind in Prayer and Fasting - A Comparative Jurisprudence Study

أ.م.د. محمد نجيب حمادي الجوعاني

جامعة الفلوجة / كلية العلوم الاسلامية

الملخص

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه ... وبعد

يتطرق البحث لأهم المسائل الفقهية المتعلقة بالرياح في كتابي الصلاة والصيام .

وذلك من خلال تقسيمه الى :

مقدمة : بينت فيها سبب اختياري للموضوع ، وتقسيمي له .

ثم خمسة مباحث :

- بينت في المبحث الاول : تعريف الرياح لغةً وإصطلاحاً والأداب الشرعية التي ينبغي على المسلم أن يفعلها إذا هبت الرياح .
- ثم بينت في المبحث الثاني : اتفاق ائمة المذاهب الخمسة في الاستدلال على معرفة القبلة من خلال الرياح ... واختلافهم في مسألة انكشاف عورة المصلي بسبب الرياح .
- وبينت في المبحث الثالث : أن من الاعذار المبيحة للتخلف عن صلاة الجماعة الرياح الشديدة ليلاً ... وعدم جواز الجمع بين الصلاتين (المغرب والعشاء) لأجل الرياح الشديدة .
- ثم بينت في المبحث الرابع : أن للرياح في حال اعتدالها أثر واضح ومعروف في نقل صوت المؤذن الى الناس ... واستحباب الصلاة وحداناً لا جماعة لكل الاهوال كالزلازل ورمي الكواكب والرياح الشديدة والصواعق والظلمة الهائلة .
- ثم بينت في المبحث الخامس : أن من كان صائماً ودخل حلقه غبار الطريق بسبب الرياح او بسبب حوافر الدواب لم يفطر .
- ثم ختمت البحث بأهم ما توصلت إليه من نتائج ... والله الموفق .

الكلمات المفتاحية: الأحكام، الرياح، الصلاة، الصيام، فقهية، مقارنة.

Corresponding Author:
Muhammad Najib Hammadi Al-Jawani; Email: dr.mohammed.najeeb@uofallujah.edu.iq

Published 13 March 2023

Publishing services provided by Knowledge E

© Muhammad Najib Hammadi Al-Jawani. This article is distributed under the terms of the Creative Commons Attribution License, which permits unrestricted use and redistribution provided that the original author and source are credited.

Selection and Peer-review under the responsibility of the AICHS Conference Committee.

OPEN ACCESS

Assistant Professor Dr. Muhammad Najib Hammadi Al-Jawani
University of Fallujah / College of Islamic Sciences

Abstract

Praise be to God, and prayers and peace be upon our Prophet Muhammad, his family and companions, and those who are guided by his guidance, and after.

The research deals with the most important jurisprudential issues related to wind in the books on prayer and fasting.

This is done by dividing it into two: First is the introduction, where I explain the reason for choosing this topic and its division. Second are the five topics, which are as follows:

-First topic: The definition of the wind, linguistics, idioms, and the legal etiquette that a Muslim should follow when the wind blows.

-Second topic: The consensus of the imams of the five madhhabs in inferring the knowledge of the qiblah through the winds, and their differences regarding the issue of revealing the private parts of the worshiper because of the wind.

-Third topic: One of the excuses that allows one to miss the congregational prayer is the strong winds at night, and it is not permissible to combine the two prayers (Maghrib and Isha) because of the strong winds.

-Fourth topic: When the winds are moderate, they have a clear and well-known effect in transmitting the voice of the muezzin to people. And it is desirable to pray alone, not in the congregation, for all the natural calamities such as earthquakes, throwing planets, strong winds, thunderbolts, and great darkness.

-Fifth topic: I explained that if road dust enters one's throat during fasting, because of the wind or the hooves of animals, their fast does not break.

- Lastly, I concluded the research with the most important results I reached. God bless you.

Keywords: rulings, wind, prayer, fasting, jurisprudence, comparison

مقدمة

الحمد لله مستحق الحمد والصلاة والسلام على رافع لواء المجد سيدنا وحبيبنا محمد وعلى آله الكرام الذين هم بين الناس سادة وصحابته الاعلام الذين هم بين الخلق قادة.

بعد أن وفقني الله سبحانه لكتابة بحثي المسوم بـ (الاحكام المتعلقة بالرياح في الطهارة) وجدت بعض المسائل الفقهية المتعلقة بالرياح في الصلاة والصوم مبثوثة في كتب الفقهاء القدامى , دون بحث او كتاب يجمعها.

فعزمت على كتابة بحث يجمع تلك المسائل مستعرضا آراء الفقهاء -- رحمهم الله --وأدلتهم مع المناقشة والترجيح بحسب ما توصلت إليه لأنتفع بهذا البحث ، زيادة في خدمة تراثنا الفقهي المبارك.

وقد قمت بتقسيم بحثي الى ثلاثة مباحث :

المبحث الاول : تعريف الرياح والأداب الشرعية عند هبوبها .

المبحث الثاني: أحكام الرياح المتعلقة بشروط الصلاة .

المبحث الثالث: احكام الرياح المتعلقة بأعذار الجماعة والجمع بين الصلاتين .

المبحث االرابع : أحكام الرياح المتعلقة بصلاة الجمعة والصلاة للرياح .

المبحث الخامس : أحكام الرياح المتعلقة بالصيام .

وأخيراً وليس آخراً ... أرجو ان أكون قد كتب لي التوفيق في كتابة بحثي المتواضع , فإن كان فيه من صواب فمن الله جل جلاله , وإن كان فيه من خطأ فمن نفسي الأمارة بالسوء ومن الشيطان ... وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

المبحث الاول : تعريف الرياح والأداب الشرعية عند هبوبها:-

ويحتوي على مطلبين:

المطلب الاول : تعريف الرياح .

الريح : مؤنثة والجمع رياح وأرواح.(1) وتصغيرها : رويحة.(2) وهي نسيم الهواء المتحرك .(3) والريح القوة , يقال : ذهبت ريحه , وتطلق كذلك على : النصر والغلبة , وعلى الدولة يقال : الريح لآل فلان , ورجل ساكن الريح : وقور , وهبت ريحه : جرى أمره على ما يريد.(4) .

ولا يخرج المعنى اللغوي عن المعنى الاصطلاحي , باستثناء أن الريح : تطلق أحياناً على الهواء الخارج من أحد السبيلين عند الفقهاء (5) في معرض كلامهم عن نواقض الوضوء .

المطلب الثاني : الأداب الشرعية عند هبوب الرياح .

هناك بعض **الأداب** الشرعية التي ينبغي على المسلم ان يفعلها اذا هبت الرياح وهي كالأتي:

1) **لا يسب أو يلعن الرياح** : فقد روي عن حبر الامة سيدنا عبد الله ابن عباس -- -□ أن رجلاً لعن الرياح عند النبي -- صلى الله عليه وسلم-- فقال : (لا تلعنوا الريح فأنها مأمورة وأنه من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه) (6)

وعن ابي هريرة --□-- قال : سمعت رسول لله -- --□ يقول : (الريح من روح الله تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب, فاذا رأيتموها فلا تسبوها وسلوا الله خيرها , واستعيذوا بالله من شرها) (7)

لا نها خلق من خلق الله سبحانه فكأن لعنها متوجه الى خالقها ومصرفها -- جل جلاله-.

2) **استشعار عظمة الله سبحانه و الخوف عند هبوبها من ان تكون عقوبة منه تعالى** : لما روي عن عائشة --رضي الله عنها- قالت : (وكانوا اذا رأوا الغيم فرحو رجاء ان يكون فيه المطر وأراك اذا رأيته عرف في وجهك الكراهية فقال:

يا عائشة ما يؤمني أن يكون فيه عذاب، عذب قوم بالريح وقد رأى قوم العذاب فقالوا :(فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هَٰذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا ۚ بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ ۖ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ)(8))(9)

3) **أن يدعوا بما ثبت عن الحبيب المصطفى-** صلى الله عليه وسلم- **عند هبوبها** : ومن ذلك أن يقول المسلم عند هبوبها:(اللهم إني اسالك خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به)(10)

وكان من هديه(صلى الله عليه وسلم) أن يقول اذا إشتدت الريح (اللهم لقحاً لاعقيماً)(11) ومعنى (لقحاً) بفتح اللام والقاف أي حاملاً للماء كاللقحة من الابل (لا عقيماً) أي ولا تجعلها لا ماء فيها كالعقيم من الحيوان لا ولد له .(12)

المبحث الثاني : أحكام الرياح المتعلقة بشروط الصلاة :-

ويحتوي على مطلب واحد :

المطلب : أحكام الرياح المتعلقة بتحديد القبلة وستر العورة .

ويحتوي على على مسئلتين هما :

المسئلة الأولى : تحديد القبلة بواسطة الرياح :-

ذهب جمهور الفقهاء من الائمة الاربعة والامامية الى أن من الامارات التي يستدل بها على معرفة القبلة هي الرياح.(13)

واستدلوا :

بقوله تعالى : (وَعَلَامَاتٍ ۚ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ) (14)

فصح الاجتهاد في القبلة بالامارات الدالة عليها من هبوب الرياح ومطالع النجوم.(15)

وخالفهم في ذلك الامام الجويني من الشافعية , وأبو المعالي وجيه الدين* من الحنابله , فقالوا : لا يستدل بالرياح على معرفة القبلة.(16). ودليلهم :

أن الرياح لا يعول عليها , لان التفافها في مهابها أكثر من إستدادها , فلا يمكن التمييز فيها.(17)وعلى فرض القول بأمكانية الاستدلال بها في الصحاري فان ذلك عسر بين الجبال والبنيان لأنها تدور فتختلف وتبطل دلالتها.(18)

المسئلة الثانية : إنكشاف العورة في الصلاة بسبب الرياح:-

إختلف الفقهاء في حكم من إنكشفت عورته في الصلاة بسبب الرياح , أو بسبب أخر , هل تبطل صلاته أم لا ؟

القول الأول: انكشاف الكثير من العورة قدر أداء ركن دون أن يسترها المصلي مبطل للصلاة , والقليل غير مبطل , والكثير قدره ربع العضو فما فوقه في العورة الخفيفة* وما دونه قليل , أما في

العورة الغليظة فاذا إنكشفت منها ما يزيد على قدر الدرهم وقدر أداء ركن دون أن يسترها المصلي بطلت صلاته , وهذا مذهب الحنفية.(19)

ودليلهم : لأن إنكشاف الكثير في الزمان اليسير كالانكشاف اليسير في الزمان الكثير , وذا لايمنع فكذا هذا.(20)

القول الثاني : لو كشفت الرياح عورة المصلي , فسترها في الحال قبل مضي أقل الطمأنينة , فلا بطلان حين إذ , وان تأخر أو احتاج الى أفعال كثيرة متوالية لستر العورة بطلت صلاته , وهو مذهب الشافعية.(21)

ومذهب الامامية قريب من هذا المذهب فقد ذهبوا الى وجوب ستر لعورة في الصلاة مطلقاً, ولو انكشفت بغير فعل المصلي لم تبطل , وتجب المبادرة الى الستر , ولو فقد الساتر أجتزأ بورق الشجر او الطين ونحوه(22)

ودليلهم : بان الصلاة لاتبطل لانه معذور , وهو كمن وقعت عليه نجاسة , فنحاها في الحال فلا تبطل صلاته فكذلك من كشفت الريح عورته فسترها في الحال.(23)

القول الثالث : إذا إنكشف من العورة سواء كانت مغلظة أم مخففة يسير لا يفحش في النظر عرفاً من غير قصد لم تبطل الصلاة , وكذلك إن انكشف منها الكثير فسترها في الحال من غير تطاول الزمن لم تبطل صلاته , والا أن تأخر بطلت , وهو مذهب الحنابلة.(24) وحد اليسير من العورة عند بعض فقهائهم : ما كان قد رأس الخنصر.(25)

وإستدلوا بما يأتي :

1) ما روي عن عمرو بن سلمة كان يؤم قومه قال عمرو : (وكانت علي بردة إذا سجدت تقلصت عني , فقالت أمراة من الحي : الا تغطو عنا أست قارئكم).(26)

وجه الدلالة : إن هذه القضية جرت لهؤلاء الصحابة ولا يكاد مثلها يخفى عن النبي صلى الله عليه وسلم وسائر أصحابه ولم ينكر فصارت حجة من جهة أقراره ومن جهة أن احداً من الصحابة لم ينكر ذلك.(27)

2) ولأن ثياب الفقراء لاتخلو من خرق , وثياب الأغنياء من فتق , والاحتراز من ذلك يشق فعفي عنه كيسير الدم.(28)

3) ولا تبطل صلاة المصلي أن ستر عورته من غير تطاول الزمان , لانه يسير من الزمان , أشبه اليسير في القدر.(29)

القول الرابع : من إنكشفت عورته وهو في الصلاة بسبب الرياح أو غيرها ,فإن ترك الستر وهو قادر عليه فسدت صلاته , وكان كمفتتح الصلاة وهو بادي العورة , وإن سترها في الحال فهنا قولان :

الاول : وجوب قطع الصلاة

الثاني : يكمل صلاته ولا شيء عليه.(30)

ومن بعد الثوب عليه يسلم ويستر عورته ويستأنف الصلاة من جديد وهذا مذهب المالكية.(31)

ودليلهم :

في وجوب القطع هو نظراً الى الحالة التي إنكشفت فيها العورة , فيكون أشبه بإصابة النجاسة لهُ وهو في الصلاة.(32)

وفي جواز إكمال صلاته هو نظراً الى كونه معذوراً في حال كشف عورته.(33)

القول الخامس : من إنكشفت عورته وهو في الصلاة , بطلت صلاته مطلقاً , سواءاً إنكشف اليسير أم الكثير , وهو رواية عن الامام أحمد.(34)

ودليله : لانه حكم معلق بالعورة فاستوى قليله وكثيره كالنظر.(35)

الترجيح :-

والذي تطمئن اليه النفس من تلك الأقوال هو القول الثالث الذي قال به فقهاء الحنابلة وذلك لاستدلالهم بحديث صحيح هو حديث عمرو بن سلمة رضى الله عنه دون إنكار من النبي صلى الله عليه وسلم زيادة على بقية أدلتهم الوجيهة في المسئلة ... والله أعلم بالصواب .

المبحث الثالث : أحكام الرياح المتعلقة بأعذار الجماعة والجمع بين الصلاتين :-

ويحتوي على مطلبين :

المطلب الأول : أحكام الرياح المتعلقة بأعذار الجماعة .

وفيه مسئلة واحدة :

المسئلة : أثر الرياح في التخلف عن الصلاة :-

من الأعذار التي ذكرها الفقهاء في جواز التخلف عن صلاة الجماعة : الريح الشديدة في الليل.(36)

وقيدها فقهاء الحنابلة : بالريح الشديدة في الليلة المظلمة الباردة.(37)

وزاد فقهاء الشافعية : جواز التخلف عن الجماعة إذا كانت الريح حارة ليلاً أو نهاراً.(38)

ودليل من قال بجواز التخلف بسبب الريح الشديدة بالليل ما روي عن أبن عمر : (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر منادياً فيؤذن , ثم يقول على أثر ذلك : الا صلوا في الرحال في الليلة الباردة أو المطيرة في السفر).(39)

ولعظم المشقة في هكذا ليلة.(40)

أما دليل الشافعية : فهو لمشقة الحركة إذا كانت الريح حارة.(41)

المطلب الثاني : أحكام الرياح المتعلقة بالجمع بين الصلاتين :-

وفيه مسئلة واحدة :

المسئلة : حكم الجمع بين صلاتين بسبب الرياح الشديدة :-

ذهب فقهاء الحنفية : الى أنه لا يجمع بين صلاتين في وقت ، لعذر السفر والمطر ولو في الحظر ، الا في عرفة يصلي الامام بالناس الظهر والعصر في وقت الظهر ، والمغرب والعشاء في وقت العشاء .(42)

لما روي عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه قال : (ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الا لميقاتها الا صلاتين صلاة المغرب والعشاء بجمع ، وصلاة الفجر يؤذن قبل ميقاتها).(43)

وذهب جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة: الى جواز الجمع بين الصلاتين في السفر ، وكذلك جواز الجمع بين المغرب والعشاء بسبب المطر المبلل للثياب والثلج والبرد .(44)

وذهب فقهاء الامامية الى جواز الجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء مطلقاً في كل زمان ومكان.(45)

لما روي عن ابن عباس رضى الله عنه قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين صلاة الظهر والعصر ، إذا كان على ظهر سير ، ويجمع بين المغرب والعشاء).(46)

ولما روي عن ابن عباس رضى الله عنه قال: (صلى رسول الله الظهر والعصر جميعاً والمغرب العشاء جميعاً من غير خوف ولا سفر).(47)

وأختلف الجمهور في جواز الجمع بين المغرب والعشاء بسبب الريح الشديدة على قولين :

القول الاول : يجوز الجمع بسبب الريح الشديدة في الليلة المظلمة الباردة ، وهو قول لبعض المالكية .(48)والحنابلة في الراجح عندهم.(49)

ودليلهم :

ما روي عن ابن عمر رضى الله عنه قال : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي مناديه في الليلة المطيرة ، أو الليلة الباردة ذات الريح : صلو في رحالكم).(50)

فالنبي صلى الله عليه وسلم أمر بالتخلف عن الجماعة إذا كانت الريح شديدة ، والذي يبيح التخلف يبيح الجمع .(51)

القول الثاني : لا يجوز الجمع من أجل الريح الشديدة ، وهو مذهب عموم المالكية.(52)ومذهب الشافعية .(53)ووجه عند الحنابلة.(54)

وأستدلوا بما يأتي :

1) لوجود كل ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينقل عنه أنه جمع في شيء غير المطر.(55)

2) لأن المشقة في الرياح دون المشقة في المطر فلم يصح الحاقها به.(56)

الترجيح : والذي أميل إليه هو الرأي الثاني الذي لا يجيز الجمع بين المغرب والعشاء من أجل الريح الشديدة وذلك لما ذكروه من أدلة أراها وجيهة ، أما إستدلال أصحاب الرأي الاول بحديث ابن عمر رضى الله عنه الذي سبق ذكره وقولهم : بأن الذي يبيح التخلف يبيح الجمع.(57)

فيرد عليه : بأن هناك الكثير من الاعذار التي ذكرها الفقهاء في كتبهم تبيح التخلف عن صلاة الجماعة ، ولم يذكروا أنها تبيح الجمع ، فتخصيص الريح الشديدة في الليلة الباردة دون غيرها من الاعذار تخصيص دون دليل.

فإن قالوا : الدليل حديث ابن عمر رضى الله عنه الوارد فيه : (أو الليلة الباردة ذات الريح).(58)

فيرد عليهم : بأنه صلى الله عليه وسلم أباح لهم في الحديث التخلف عن الجماعة ، ولم يبح لهم الجمع ، بدليل أمره المؤذن أن ينادي: (صلوا في رحالكم).(59)

وبدليل :أنه لو كان جائزاً لجمع بهم في الريح الشديدة في الليلة الباردة ، كما جمع بهم في الليلة المطيرة ... وما دام أنه لم ينقل عنه ذلك فينبغي أن يقتصر على الجمع الوارد عنه صلى الله عليه وسلم دون غيره ... والله أعلم .

المبحث الرابع : أحكام الرياح المتعلقة بصلاة الجمعة ، والصلاة للرياح :

ويحتوي على مطلبين :

المطلب الاول : أحكام الرياح المتعلقة بصلاة الجمعة .

وفيه مسئلة واحدة .

المسئلة: سكون الرياح وأثره في سماع أذان صلاة الجمعة :-

ذهب جمهور الفقهاء من المالكية.(60) والشافعية.(61)والحنابلة.(62): الى أن لسكون الرياح أثراً في وصول صوت المؤذن لصلاة الجمعة الى من تجب عليه .

وقدر المالكية والحنابلة المسافة بين محل النداء وبين من يسمعه بالفرسخ : وهو ثلاثة أميال.(63)

ولم يقدر الشافعية مسافة لذلك.(64)

اما فقهاء الامامية فلم يذكروا في كتبهم ان للريح اثراً في ذلك بل قدروا المسافة التي تجب على المكلف بصلاة الجمعة ان لا يكون بينه وبين المكان الذي تقام فيه صلاة الجمعة أزيد من فرسخين.(65)

واستدل المالكية والحنابلة فيما ذهبوا اليه بما يأتي :

1) قوله صلى الله عليه وسلم(الجمعة على من سمع النداء).(66)فالاعتبار هو بسماع النداء ،وقد ذكر الناس فيما جرت وروعي في العادة أن الاصوات إذا كانت ساكنة ، والرياح معتدلة ، وكان المؤذن صيتاً والعوارض منتفية ، أن الصوت ينتهي الى ثلاثة أميال وما قاربها فاعتبرناه به .(67)

2) ما روي عن عائشة زوج النبي-صلى الله عليه وسلم -- قالت : (كان الناس ينتابون يوم الجمعة من منازلهم والعوالي ، فيأتون في الغبار يصيبهم الغبار والعرق ، فيخرج منهم العرق ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم إنسان منهم وهو عندي ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لو أنكم تطهرتم ليومكم هذا).(68)

والعوالي هي ثلاثة أميال من المدينة.(69)

واستدل الشافعية بعدم التقدير :

أن المصير الى الجامع إجابة للداعي ، فكان المدعو فيه سماع النداء ، يؤيد ذلك قوله سبحانه وتعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ). (70) وهذا مشعر بإعتبار النداء .(71) فقط .

وذهب الحنفية في الاصح عندهم :الى وجوب السعي الى الجمعة على من سمع النداء وكان داخل المصر ، ولا يجب على من كان خارجه ولو سمع النداء من المصر سواء كان سواده قريباً من المصر أو بعيداً ، ولم يذكروا في كتبهم أثر الرياح في وصول صوت الآذان .(72)

واستدلوا فيما ذهبوا اليه بما يأتي :

1) أن الجمعة لو وجبت على من يقارب الامصار لأمر النبي صلى الله عليه وسلم من يقارب المدينة بالحضور ، وكذلك الائمة ، ولو فعلوا ذلك لنقل من طريق الاستفاضة ، فلما لم ينقل دل على أنها لا تجب عليهم.(73)

2) ولأن كل من كان في موضع لا يسمع فيه النداء لم يجب عليه حضور المصر للجمعة .(74)

3) ولأن كل بقعة إذا خرج اليها المسافر جاز له القصر لم يجب على أهلها دخول المصر للجمعة.(75)

4) ولأنه ذكر يتقدم على الجمعة فلا يعتبر سماعه في وجوبها كالخطبة .(76)

5) ولأنه منفصل عن المصر وتوابعه فلم يجب عليه حضور المصر للجمعة كأهل البوادي.(77)

الترجيح :

والذي أميل اليه هو رأي فقهاء المالكية والحنابلة لقوة أدلتهم في المسئلة ، ولأن للرياح في حال إعتدالها أثر واضح ومعروف في نقل صوت المؤذن الى الناس ، ولأن تقدير البعد بثلاثة أميال تقدير له دليله وحسم لما يشكل على الناس في وجوب الجمعة عليهم من عدمها إذا كانوا يسكنون في أطراف المدينة... والله أعلم

المطلب الثاني : الأحكام المتعلقة بالصلاة للرياح :

وفيه مسئلة واحدة .

المسئلة : حكم الصلاة للرياح الشديدة :-

إختلف الفقهاء في حكم الصلاة إذا حدثت رياح شديدة على أربعة أقوال :

القول الاول : تستحب الصلاة وحداناً لا جماعة لكل الاهوال كالزلازل ورمي الكواكب والرياح الشديدة والصواعق والظلمة الهائلة ، وهو مذهب الحنفية(78)والامامية(79)

وقول عن الامام مالك إختاره أشهب وبعض المالكية.(80)

والصحيح عند الشافعية.(81)ورواية عن الامام أحمد إختارها أهل التحقيق من الحنابلة .(82)

وأستدلوا بما يأتي :

1) لقوله صلى الله عليه وسلم: (إذا رأيتم شيئاً من هذه الاهوال فأفزعوا الى الله بالصلاة)(83). أي التجئوا اليها (84).

2) ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم من قوله لبلال عند حصول الامر المهم: (يا بلال أقم الصلاة أرحنا بها).(85)

وجه الدلالة :أن مثل هكذا أهوال تحتاج من المؤمن للصلاة لكي ترتاح نفسه ويطمئن قلبه.

3) ولئلا يكون المؤمن غافلاً عن ربه في تلك الاهوال.(86)

4) والسبب في صلاتهم منفردين لا جماعة : لأنه لم يرد عنه صلى الله عليه وسلم أنه جمع الناس للصلاة لمثل تلك الاهوال .(87).

القول الثاني : تكره الصلاة لغير الكسوف والخسوف من الآيات الاخرى كالزلازل وشدة الريح وشدة الظلمة ، وهو المنصوص عن مالك في قول له ، إختاره بعض المالكية .(88).

ولم أجد لهم دليلاً فيما ذهبوا اليه بعد البحث في مصادرهم.

القول الثالث : لا تسن الصلاة في غير آية الخسوف من الزلازل وشدة الرياح والصواعق لا جماعة ولا فرادى ، وهو مذهب بعض الشافعية .(89).

ودليلهم:

لأن هذه الآيات كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تنقل الصلاة لها .(90).

القول الرابع : لا يصلي لآية من سائر الآيات غير الكسوف الا للزلزلة الدائمة فيصلي لها صلاة الكسوف ، وهو المذهب عند الحنابلة .(91).

وأستدلوا بما يأتي :

1) لعدم نقل الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه مع أنه وجد في زمانهم إنشقاق القمر، وهبوب الريح ، والصواعق.(92)

وجه الدلالة : أنه صلى الله عليه وسلم لم يفزع الى الصلاة ، بل الى الدعاء فقط .

2) ولما روي عن ابن عباس رضى الله عنه أنه صلى في زلزلة في البصرة صلاة كسوف .(93).

الترجيح:

والذي أميل إليه حسب رأيي المتواضع هو القول الاول وذلك لما إستدلوا به من أدلة وجيهة ، يزاد عليها ما روي عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه قال:(كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر صلى).(94)و لا أرى أمراً يهم المسلمين كمثل هذه الحوادث المهولة والشاغلة لقلوبهم وفي الفزع الى الصلاة حصول للطمأنينة في القلوب مصداقاً لقوله تعالى : (الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ).(95) وراحة للنفوس وصلة للعبيد بربهم في مثل تلك الظروف العصيبة ... والله أعلم .

المبحث الخامس : أحكام الرياح المتعلقة بالصيام :-

ويحتوي على مطلب واحد:

المطلب : احكام الرياح المتعلقة بأركان الصيام .

وفيه مسئلة واحدة :

المسئلة: حكم صيام من دخل غبار الطريق فمه بسبب الرياح:-

إتفق فقهاء المذاهب الاربعة الحنفية والشافعية والمالكية والحنابلة: على أن من كان صائماً ودخل حلقه غبار الطريق بسبب الرياح أو بسبب حوافر الدواب لم يفطر ، ولا شيء عليه .(96).

بل نص الشافعية على أنه (.. لو فتح فاه حتى وصل الغبار الى جوفه لم يفطر على الصحيح).(97)

واستدلوا بما يأتي :

1) لا قضاء فيه للمشقة الشديدة .(98)لانه ضرورة لا ينفك الناس منه .(99) ولا يمكن الاحتراز عنه .(100)

2) ولأنه مغلوب على ذلك ، فأشبه الاحتلام وذرع القيء.(101)

3) ولأن الشرع لم يكلف الصائم الامتناع عن أفعال في العادة يغلب مسيس الحاجة اليها ،إذا كان الغالب أنه لا يصل الواصل بسببه الى الجوف.(102)

وخالفهم في ذلك فقهاء الامامية فقالوا : (اذا وصل الغبار الغليظ الى الجوف كالدقيق ونحوهِ فسد صومه) (103)

وحجتهم : لأنه ابلغ من الحقنة ومن الدخان الذي اعتاده الناس.(104)

الترجيح :

والذي اميل اليه هو ما ذهب اليه أئمة المذاهب الفقهية الأربعة بصحة صيام من دخل حلقه غبار الطريق بسبب الرياح او بسبب حوافر الدواب او السيارات في عصرنا الحديث وذلك لوجاهة أدلتهم , ولأن هذا الغبار وخصوصاً في كثير من مدننا يشق على المكلف التحرز منه بسبب طبيعة مناخ بلدنا وبعض البلدان المجاورة له, وفي الإفتاء بإفطاره بحجة أنه أبلغ من الحقنة ومن الدخان الذي إعتاده الناس, كلام غريب؟! لا ينهض حجة أمام أدلة المخالفين, كما ان فيه تكليفاً للنفس فوق طاقتها والله سبحانه وتعالى يقول: (لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ۖ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا ۚ أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ) (105) ... والله تعالى اعلم .

الخاتمة -

الحمد لله رب العالمين ... والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله الطيبين وصحابته الغر الميامين... بعد رحلتي العلمية في (**الأحكام المتعلقة بالرياح في الصلاة والصيام -- دراسة فقهية مقارنة)** أورد أهم ما توصلت اليه من نتائج بإيجاز كالآتي :-

1- هناك بعض الأداب الشرعية التي ينبغي على المسلم أن يفعلها إذا هبت الرياح منها : أ) أن لا يسب أو يلعن الرياح. ب) إستشعار عظمة الله سبحانه والخوف عند هبوبها من أن تكون عقوبة ربانية. ج) أن يدعو بما ثبت عن الحبيب المصطفى -صلى الله عليه وسلم - عند هبوبها.

2- الراجح والله أعلم أن من انكشف من عورته المغلظة أو المخففة شيء يسير لا يفحش في النظر عرفاً بواسطة الرياح لم تبطل صلاته , وكذلك إن إنكشف منها كثير فسترها في الحال من غير تطاول الزمان , وهو مذهب الحنابلة .

3- من الأعذار التي ذكرها الفقهاء في جواز التخلف عن صلاة الجماعة الريح الشديدة في الليلة المظلمة الباردة , وزاد الشافعية الريح الحارة ليلاً أو نهاراً .

4- الراجح والله أعلم من قولي الفقهاء عدم جواز الجمع بين صلاة المغرب والعشاء من أجل الريح الشديدة في الليلة المظلمة الباردة , وهو مذهب عموم المالكية , ومذهب الشافعية ووجه عند الحنابلة.

5- الراجح والله أعلم مذهب جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة في أن لسكون الرياح اثراً في وصول صوت المؤذن لصلاة الجمعة الى من تجب عليه .

6- الراجح والله أعلم من أقوال الفقهاء إستحباب الصلاة للريح الشديدة ولكل الأهوال فرادى لا جماعة ، وهو مذهب الحنفية ، وقول عن الامام مالك اختاره أشهب وبعض المالكية ، والصحيح عند الشافعية ، ورواية عن الامام أحمد اختارها أهل التحقيق من الحنابلة ، وهو قول فقهاء الإمامية.

7- إتفق جمهور الفقهاء على أن من دخل حلقه غبار الطريق بسبب الرياح لم يفطر إن كان صائماً , ولا شيء عليه , لأنه لا يمكن الإحتزاز عنه, وخالفهم في ذلك فقهاء الإمامية فقالوا : بفساد الصوم إذا وصل الى جوف الصائم الغبار الغليظ.

وأخيراً ... وليس آخراً أرجو أن أكون قد أسهمت في بحثي المتواضع هذا بخدمة وإغناء مكتبة الفقه الإسلامي بما ينفع طلبة العلم والباحثين. **وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين**

2 العسقلاني، أحمد بن علي. 1415هـ. الإصابة في تمييز الصحابة، ط1، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت.

الهوامش

1 ينظر : الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية -- لأبي نصر أسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي-- تحقيق أحمد عبد الغفور عطار -- دار العلم للملايين , بيروت , ط/الرابعة 1987م -- ج1/ ص367 , والتلخيص في معرفة أسماء الأشياء -- لأبي هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد العسكري -- تحقيق : د.عزة حسن -- دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر , دمشق ط/الثانية 1999م -- ص273 , والمخصص -- لأبي الحسن علي بن أسماعيل بن سيده المرسي -- تحقيق : خليل أبراهيم جفال -- دار احياء التراث العربي , بيروت ط/الاولى 1996م ج2/ ص412 .

2 شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم -- نشوان بن سعد الحميري اليمني-- دار الفكر المعاصر , بيروت ودار الفكر , دمشق ط/الاولى 1999م ج4 / ص2694

3 ينظر : المخصص -- لابن سيده ج2 / ص412 .

4 المعجم الوسيط -- ابراهيم مصطفى وآخرون -- مجمع اللغة العربية , دار الدعوة -- القاهرة / ص381 .

5 ينظر : معجم المصطلحات والالفاظ الفقهية -- د. محمود عبد الرحمن عبد المنعم , جامعة الأزهر -- دار الفضيلة ج2 / ص193 .

6 أخرجه أبو داود سليمان بن ألاشعث الازدي السجستاني -- تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد -- المكتبة العصرية , صيدا لبنان برقم (4908) ج 4 / ص 278, والامام محمد بن عيسى الترمذي -- سنن الترمذي -- تحقيق : بشار عواد معروف -- دار الغرب الاسلامي , بيروت ط/ سنة 1998 رقم الحديث (1978) ج3 /ص419 وقال عنه : (حديث غريب لا نعلم احداً اسنده غير بشر بن عمر),واورده الامام عبد العظيم بن عبد القوي المنذري -- الترغيب والترهيب- تحقيق: ابراهيم شمس الدين- دار الكتب العلمية , بيروت ط/الاولى 1417هـ برقم (4229) ج 3/ ص 315 وقال عنه : (بشر هذا ثقة احتج به البخاري ومسلم وغيرهما ولا اعلم فيه جرح).

7 أخرجه أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد الضبي النيسابوري -- المستدرك على الصحيحين -- تحقيق مصطفى عبد القادر عطا- دار الكتب العلمية , بيروت ط/1990م برقم (7769) وقال عنه : (حديث صحيح الاسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه) وأقره الذهبي في التلخيص.

8 سورة الاحقاف / الآية 24.

9 اخرجة الامام محمد بن اسماعيل البخاري الجعفي -- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله- صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه -- تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر -- دار طوق النجاة -- مكان الطبع مجهول ط /الاولى 14222هـ برقم (2829)ج6/ص133.

10 اخرجه الامام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري -- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل الى رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي -- دار احياء التراث العربي , بيروت -- بدون تاريخ برقم (899) ج2/ص616 .

11اخرجه الامام الحاكم في (المستدرك) برقم (7770) ج4 / ص318 وقال عنه :(اسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) واقره الامام الذهبي في التلخيص .

12 التيسير بشرح الجامع الصغير- زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين الحدادي المناوي -- مكتبة الامام الشافعي -- الرياض ط/الثالثة 1988م ج2/ص238 .

13 ينظر : البناية شرح الهداية -- لأبي محمد محمود بن احمد العيني الحنفي -- دار الكتب العلمية, بيروت ط/ الاولى 2002م ج2/ص148 , والتنبيه على مبادئ التوجيه -- لابي الطاهر ابراهيم بن عبد الصمد بن البشير التنوخي المالكي -- تحقيق : د. محمد بلحسان -- دار ابن حزم , بيروت ط/الاولى 2007م ج1/ص465 , والمجموع شرح المهذب -- للامام يحيى بن شرف النووي الشافعي -- دار الفكر , بيروت -- بدون تأريخ --ج3/ص205 , ومغني المحتاج الى معرفة معاني الفاظ المنهاج -- شمس الدين محمد بن احمد الخطيب الشربيني- دار الكتب العلمية , بيروت ط/ 1994 ج1/ص337 , والكافي في فقه الامام أحمد - موفق الدين عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامة المقدسي- دار الكتب العلمية , بيروت ط/ 1994م ج1/ص236 , والانصاف في معرفة الراجح من الخلاف -- الامام علاء الدين علي بن سليمان المرداوي الحنبلي -- دار احياء التراث العربي -- بيروت , بدون تأريخ ج2 /ص12 , والجامع للشرائع -- يحيى بن سعيد الحلي الهذلي -- مؤسسة سيد الشهداء العلمية -- قم, ايران ط/ 1405 هـ - ص63.

14 سورة النحل / الآية 16.

15 الحاوي الكبير -- لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير ب(الماوردي) -- دار الكتب العلمية ، بيروت ط/ الاولى 1999م ج16/ص126.

* هو الشيخ الامام العلامة شيخ الحنابلة , وجيه الدين أبي المعالي أسعد بن المنجي بركات بن المؤمل التنوخي المعري ثم الدمشقي الحنبلي , ولد سنة تسعة عشر وخمسمائة , وله شعر جيد , ومعرفة تامه , وجلالة وافرة , ولي قضاء حران في دولة الملك نور الدين , ألف كتاب (النهاية في شرح الهداية) في عدة مجلدات وكتاب (الخلاصة في المذهب) وغير ذلك , توفي في جمادى الاخرة سنة ست وستمائة وله سبع وثمانون سنة . ينظر : سير أعلام النبلاء -- شمس الدين محمد بن احمد الذهبي -- دار الحديث , القاهرة ط/2006 ج16/ص17.

16 ينظر : نهاية المطلب في دراية المذهب -- لأمام الحرمين عبدالملك بن عبدالله بن يوسف الجويني -- حققه : أ. د عبدالعظيم محمد الديب -- دار المنهاج ، جدة ط/ الاولى 2007 م ج2/ص93 , والانصاف في معرفة الراجح من الخلاف -- للمرداوي ج2/ص12.

17 ينظر : نهاية المطلب -- للجويني ج2/ص93.

18 ينظر : كشاف القناع عن متن الاقناع -- للشيخ منصور بن يونس البهوتي الحنبلي -- دار الكتب العلمية ، بيروت -- بدون تأريخ.ج1/ص309

*العورة عورتان: غليظة وهي السوءتان , وخفيفة وهي ما سواهما. الاختيار لتعليل المختار -- مجد الدين عبد الله بن محمود بن مولود بن مولود الموصلي -- مطبعة البابلي الحلبي -- القاهرة ط/1937م ج1/ص46

19 ينظر : الاختيار - للموصلي ج1/ص46 , والجوهرة النيرة على مختصر القدوري -- لابي بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي -- المطبعة الخيرية سنة 1322ه ج1/ص46 , والبناية شرح الهداية- للامام العيني ج2/ص127 و

حاشية رد المحتار على الدر المختار -- محمد أمين الدمشقي (ابن عابدين) -- دار الفكر ، بيروت ط/ الثانية 1992 م. ج1/ص408.

20 درر الحكام شرح غرر الاحكام -- محمد بن فراموز بن علي الشهير ب (منلا خسرو) -- دار إحياء الكتب العربية -- بدون تأريخ ج1/ص 104.

21 ينظر : بحر المذهب -- للأمام عبدالواحد بن اسماعيل الروياني -- تحقيق : طارق فتحي السيد -- دار الكتب العلمية ، بيروت ط/ الاولى 2009 م ج2/ص104 , ونهاية الزين في إرشاد المبتدئين -- للشيخ محمد بن عمر النووي الجاوي -- دار الفكر ، بيروت ط/الاولى -- بدون تأريخ --ص93.

22 ينظر: معالم الدين في فقه ال ياسين- شمس الدين محمد بن شجاع القطان الحلي -- تحقيق : الشيخ ابراهيم البهادري -- مؤسسة الامام الصادق -- قم, ايران ط/ الاولى 1424هـ ج1/ص97.

23 ينظر : كفاية النبيه في شرح التنبيه -- نجم الدين أحمد بن محمد بن علي الأنصاري المعروف ب(أبن الرفعة) -- دار الكتب العلمية , بيروت ط/الاولى 2009م ج3/ص393 .

24 ينظر : المغني -- موفق الدين عبدالله بن أحمد بن محمد المقدسي -- تحقيق : د. عبدالله بن المحسن التركي ود. عبدالفتاح محمد الحلو -- عالم الكتب ، الرياض ط/ الثالثة 1997م ج2/ص288 , والمبدع في شرح المقنع -- برهان الدين أبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح الحنبلي -- دار الكتب العلمية , بيروت ط/الاولى 1997م ج1/ص323 .

25 الانصاف -- للمرداوي ج1/ص457 .

26 أخرجه الامام البخاري في ((صحيحه)) برقم (4302) ج5/ص150.

27 شرح العمدة -- لابن تيمية ج1/ص344-345.

28 المبدع -- لابن مفلح ج1/ص323.

29 ينظر : المغني - لابن قدامة ج2/ص288.

30 ينظر : التنبيه على مبادئ التوجيه -- لابي طاهر التنوخي ج1/ص483-484.

31 ينظر : النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الامهات -- لابي لابي عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمن النفزي القيرواني -- دار الغرب الاسلامي , بيروت ط/الاولى 1999م ج1/ص209.

32 ينظر : التنبيه على مبادئ التوجيه -- لابي طاهر التنوخي ج1/ص484.

33 ينظر : المصدر نفسه .

34 ينظر : المبدع -- لابن مفلح ج1/ص323.

35 ينظر : المصدر نفسه.

36 ينظر : نور الايضاح ونجاة الارواح -- للشيخ حسن بن عماد بن علي الشرنبلالي تحقيق : محمد أنيس مهرات -- المكتبة العصرية , بيروت ط/سنة 2005م -- ص65 , حاشية الامام الصاوي على الشرح الصغير ج1/ص516 , ومغني المحتاج ج1/ص474 , والكافي في فقه الامام أحمد ج1/ص288.

37 الكافي -- لابن قدامة ج1/ص288.

38 ينظر : أسنى المطالب في شرح روضة الطالب -- شيخ الاسلام زكريا بن محمد بن زكريا الانصاري -- دار الكتاب الاسلامي -- القاهرة , بدون تأريخ ج1/ص213.

39 أخرجه الامام البخاري في ((صحيحه) برقم (632) ج1/ص129 , والامام مسلم في ((صحيحه)) برقم (697) ج1/ص484.

40 ينظر : مغني المحتاج - للشربيني ج1/ص474 , والكافي -- لابن قدامة ج1/ص288.

41 ينظر : أسنى المطالب -- شيخ الاسلام زكريا الانصاري ج1/ص213.

42 ينظر : منحة السلوك في شرح تحفة الملوك -- الامام محمود بن أحمد بن موسى العيني- تحقيق : د. أحمد عبدالرزاق الكبيسي -- وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية -- قطر ط/2007م-- ص110 ، والتجريد -- للقدوري ج2/ص906.

43 أخرجه الامام مسلم في ((صحيحه)) برقم ((1289)) ج2/ ص 938.

44 ينظر : الكافي في فقه أهل المدينة المالكي -- لابي عمر يوسف بن عبدالله بن محمد النمري القرطبي -- مكتبة الرياض الحديثة -- الرياض ، السعودية ط/ الثانية 1980م ج1/ص 195-194. والمقدمات الممهدات -- لابي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي -- دار الغرب الاسلامي -- بيروت , ط/الاولى 1988م ج1/ص185, ومغني المحتاج ج1/ص529-530 , وبشرى الكريم بشرح مسائل التعليم -- للشيخ سعيد بن محمد بن علي باعشن الحضرمي -- دار المنهاج , جدة ط/الاولى - ص 375 وما بعدها , والمحرر في الفقه --عبد السلام بن عبد الله بن= = خضر ابن تيمية الحراني -- مكتبة المعارف , الرياض ط/الثانية 1984م ج1/ص134 وما بعدها , وشرح منتهى الاردات --- للشيخ منصور بن يونس البهوتي الحنبلي- دار الفكر, بيروت ج1/ص298.

45 ينظر: شرائع الاسلام - للحلي ج1 /ص50 , والفقه على المذاهب الخمسة- محمد جواد مغنية -- مؤسسة الصادق للطباعة والنشر -- طهران ط/الخامسة -- بدون تأريخ ، ج1 /ص141 -- 143 .

46 أخرجه الامام البخاري في ((صحيحه)) برقم (1107) ج2/ص46.

47 أخرجه الامام مسلم برقم (705) .ج1/ص 489.

48 ينظر: مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها -- لابي الحسن علي بن سعيد الرجراجي المالكي -- دار ابن حزم ، بيروت ط/الاولى 2007م ج 1/ ص 406.

49 ينظر: الكافي في فقه الامام احمد ج1/ ص313، والمغني ج2/ ص203 .

50 أخرجه الامام عبدالله بن الزبير بن عيسى الحميدي --مسند الحميدي -- دار السقا ، دمشق ط/الاولى سنة 1996 حديث رقم (717) ج1/ص559، والامام محمد بن إسحاق بن إبراهيم الخرساني المعروف ب(ابن السراج) -- مسند السراج -- تحقيق : الاستاذ إرشاد الحق الآثري إدارة العلوم الأثرية -- فيصل آباد ، باكستان ط/ 2002م رقم الحديث (1455) ص447 وقال محققه : (إسناده حسن) ، والامام محمد بن يزيد القزويني -- سنن ابن ماجة -- تحقيق: شعيب الارنؤوط وآخرون -- دار الرسالة العالمية -- ط الاولى 2009م رقم الحديث (937) ج2/ ص93. وقال محققه : (إسناده صحيح) .

51 مناهج التحصيل - للرجراجي المالكي ج1/ ص 406.

52 ينظر : التاج والاكليل لمختصر خليل -- محمد بن يوسف العبدري الغرناطي الشهير ب (المواق) -- دار الكتب العلمية ، بيروت ط/ 1994 م ج2/ص 156.

53 ينظر: الحاوي الكبير -- للمرداوي ج2/ ص 399.

54 ينظر: المغني --لابن قدامةج2/ص 204.

55 ينظر الحاوي الكبير ج2/ص399.

56 ينظر: المغني ج2/ص 204.

57 مناهج التحصيل -- للرجراجي المالكي ج1/ ص406.

58 سبق تخريجه .

59 سبق تخريجه .

60 ينظر : التوضيح في شرح المختصر الفرعي- لابن الحاجب -- الامام خليل بن إسحاق بن موسى الجندي المالكي المصري -- تحقيق: د. أحمد بن عبدالكريم بن نجيب -- مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث --ط/الاولى 2008م ج2/ص 47.

61 ينظر : الوسيط في المذهب -- حجة الاسلام محمد بن محمد الغزالي --دار السلام ، القاهرة ط/ الاولى 1417 هـ ج2/ص287.

62 ينظر : الكافي -- لابن قدامة المقدسي ج1/ص321.

63 ينظر : الاشراف على نكت مسائل الخلاف -- للقاضي عبدالوهاب بن علي البغدادي المالكي- تحقيق: الحبيب بن طاهر -- دار ابن حزم ، بيروت ط/ الاولى 1999م ج1/ص317، والمغني -- لابن قدامة المقدسي ج3/ ص 245.

64 ينظر : بحر المذهب -- للروياني ج2/ ص355.

65 ينظر : شرائع الاسلام في مسائل الحلال والحرام -- للمحقق الحلي ج 1/ ص 84 , والجامع للشرائع / الحلي الهذلي -- ص 94.

66 أخرجه أبو داود برقم((1065)) ج2/ص287 وقال محققه :((حسن لغيره)) ، والامام أحمد بن الحسين بن علي البيهقي -- السنن الكبرى - تحقيق : محمد عبد القادر عطا -- دار الكتب العلمية , بيروت ط/الثالثة 2003م برقم ((5581)) ج3/ص247.

67 ينظر: الاشراف -- عبدالوهاب البغدادي ج3/ص245 والكافي -- لابن قدامة ج1/ص321.

68 أخرجه الامام البخاري في ((صحيحه)) برقم (902) ج2/ص6، ومسلم في ((صحيحه)) برقم (847) ج2/ص581.

69 ينظر: مناهج التحصيل -- للرجراجي المالكي ج1/ ص547.

70 سورة الجمعة / الآية 9.

71 ينظر: نهاية المطلب -- للجويني ج2/ص479.

72 ينظر: منحة السلوك -- للعيني /ص 175، ومراقي الفلاح شرح متن نور الايضاح -- الشيخ حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي -- المكتبة العصرية ، بيروت ،ط/ الاولى 2005م- ص 193

73 التجريد -- للقدوري ج2/ ص 914- 915 .

74 المصدر السابق ج2 /ص915 .

75 التجريد -- للقدوري ج2/ص915 .

76 المصدر نفسه .

77 المصدر نفسه .

78 ينظر: تحفة الفقهاء -- علاء الدين محمد بن أحمد السمرقندي -- دار الكتب العلمية ، بيروت ط/الثانية 1994م ج1/ص183 ، والجوهرة النيرة -- لابي بكر الحدادي ج1/ص 96.

79 ينظر: الجامع للشرائع / للحلي الهذلي -- ص109, ومعالم الدين في فقه ياسين- القطان الحلي ج1 / ص 143 .

80 ينظر الفواكه الدواني على رسالة أبي زيد القيرواني -- الشيخ أحمد بن غانم بن سالم بن مهنا النفراوي - مكتبة الثقافة الدينية ، مكان الطبع مجهول. ج1/ص 279.

81 ينظر: النجم الوهاج في شرح المنهاج -- كمال الدين محمد بن موسى بن عيسى الدميري ، دار المنهاج ، جدة ط/ الاولى 2004 م ج2/ص567 ، ومغني المحتاج -- للشربيني ج1/ص 602.

82الانصاف- للمرداوي ج2/ص567 .

83 اخرجه الامام جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي -- نصب الراية لأحاديث الهداية -- مؤسسة الريان , بيروت ودار القبلة , جدة ط/الاولى سنة 1997م ج2/ص235 وقال عنه : ((غريب بهذا اللفظ))

84 العناية شرح الهداية -- الامام محمد بن محمود (اكمل الدين البابرتي) دار الفكر بيروت -- بدون تأريخ ج2/ ص 90.

85 اخرجه ابو داود في سننه برقم (4985) ج7/ص 338 وقال محققوه : ((اسناد صحيح)).

86 ينظر : مغني المحتاج -- للشربيني ج1/ ص 602.

87 ينظر: المنهاج القويم بشرح مسائل التعليم- شهاب الدين احمد بن محمد بن حجر الهيتمي -- دار الكتب العلمية , بيروت ط/2000 م ص196-197 .

88 ينظر : حاشية الصاوي على الشرح الصغير -- لابي العباس الخلوتي ج1/ص533، والفواكه الدواني -- للنفراوي ج1/ص279.

89 ينظر : الحاوي الكبير -- للمرداوي ج2/ص512، وبحر المذهب -- للروياني ج2/ص496.

90 بحر المذهب -- للروياني ج2/ص496.

91 ينظر: الانصاف -- للمرداوي ج2/ص449، ومطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى -- الشيخ مصطفى بن سعيد بن عبده الريحاني الدمشقي -- المكتب الاسلامي ، بيروت ط/الثانية سنة1994م ج1/ص812.

92 ينظر : المبدع في شرح المقنع -- ابن مفلح الحنبلي -ج2/ص201 ، وشرح منتهى الارادات --للبهوتي ج1/ص333.

93 أخرجه الامام البيهقي في السنن الكبرى برقم (6382) ج3/ص478 وصححه.

94اخرجه الامام احمد بن حنبل الشيباني -- مسند الامام احمد- تحقيق :شعيب الأرنؤوط -- مؤسسة قرطبة، القاهرة -- بدون تأريخ برقم (23347) ج5/ص388 وقال محققه : (إسناده ضعيف) ، وأبو داود في سننه برقم (1319) ج2/ص485، وقال عنه الامام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني في فتح الباري شرح صحيح البخاري -- دار المعرفة ، بيروت ط/ سنة1379هـ ج3/ص72 : (أخرجه أبو داود بإسناد حسن).

95 سورة الرعد / الآية 28.

96 ينظر الجوهرة النيرة -- للحدادي ج1/ص138، والتبصرة -- للامام علي بن محمد الربعي اللخمي المالكي -- وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية ، قطر ط/الاولى 2011م ج2/ص740 ، والنجم الوهاج -- للدميري ج3/ص299، وشرح العمدة -- أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني -- دار الانصاري ، مكان الطبع مجهول سنة 1996م ج1/ص466.

97 النجم الوهاج -- للدميري ج3/ص199.

98 ينظر : المصدر نفسه.

99 التبصرة -- اللخمي ج2/ ص740.

100 ينظر: الجوهرة النيرة ج1/ص138، ومراقي الفلاح شرح متن الايضاح -- للشيخ حسن الشرنبلالي-ص245.

101 شرح العمدة --لابن تيمية ج1/ص466.

102 نهاية المطلب -- للجويني ج4/ص26.

103 الفقه على المذاهب الخمسة -- محمد جواد مغنية -- ص 155.

104 المصدر نفسه .

105 سورة البقرة / الآية 286.

المصادر والمراجع وهي بعد القرآن الكريم -

كتب الحديث الشريف وعلومه:-

1) المنذري، الامام عبد العظيم بن عبد القوي -- الترغيب والترهيب، تحقيق : ابراهيم شمس الدين -- دار الكتب العلمية , بيروت ط / الاولى 1417هـ.

2) البخاري، الامام محمد بن إسماعيل -- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله -- صلى الله عليه وسلم -- وسننه وأيامه، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر -- دار طوق النجاة ط/الاولى 1422ه.

3) القزويني،-- لابي عبد الله محمد بن يزيد -- سنن ابن ماجة، تحقيق : شعيب الارنؤوط وآخرون -- دار الرسالة العالمية ط/الاولى 2009م.

4) السجستاني، لابي داود سليمان بن الاشعث الازدي -- سنن أبي داود، تحقيق : شعيب الارنؤوط ومحمد كامل قره بللي -- دار الرسالة العالمية , مكان الطبع مجهول ط/الاولى 2009م.

5) الترمذي، لابي عيسى محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق : بشار عواد معروف -- دار الغرب الاسلامي , بيروت ط/1998م.

6) السنن الكبرى - لابي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي -- تحقيق : محمد عبد القادر عطا -- دار الكتب العلمية , بيروت ط/الثالثة 2003م.

7) العسقلاني، لابي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي فتح الباري بشرح صحيح البخاري، دار المعرفة , بيروت ط/سنة 1379ه.

8) النيسابوري، لابي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم -- المستدرك على الصحيحين، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا- دار الكتب العالمية ، بيروت ط/ 1990.

9) الشيباني-- الامام احمد بن حنبل، مسند الامام أحمد -- تحقيق :شعيب الأرنؤوط -- مؤسسة قرطبة، القاهرة -- بدون تأريخ.

10) الحميدي-- الامام عبدالله بن الزبير بن عيسى، مسند الحميدي -- دار السقا، دمشق ط/ الاولى سنة 1996م.

11) ابن السراج، للإمام محمد بن اسحاق بن ابراهيم الخرساني -- مسند السراج -- تحقيق: الاستاذ ارشاد الحق الاثري -- ادارة العلوم الاثرية -- فيصل اباد , باكستان ط/ الثانية 2002م.

12) القشيري، الامام مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل الى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي -- دار أحياء التراث العربي , بيروت -- بدون تأريخ.

13) ابن شيبة، الامام عبدالله بن محمد بن ابراهيم العبسي، المصنف في الاحاديث والاثار -- تحقيق: كمال يوسف الحوت -- مكتبة الرشد الرياض ط/الاولى 1409هـ.

14) البيهقي، لأحمد بن الحسين، معرفة السنن والاثار، تحقيق: سيد كسروي حسن -- دار الكتب العلمية ، بيروت -- بدون تأريخ.

15) الزيلعي، جمال الدين ابو محمد عبد الله بن يوسف نصب الراية لاحاديث الهداية، مؤسسة الريان , بيروت ودار القبلة , جدة ط الاولى/ سنة 1997م

كتب الفقه الحنفي :-

16) الموصلي، عبد الله بن محمد بن مودود الاختيار لتعليل المختار، مطبعة البابي الحلبي -- القاهرة ط/ سنة 1937م.

17) العيني، لأبي محمد محمود بن أحمد، البناية في شرح الهداية -- دار الكتب العلمية ، بيروت ط/ الاولى 2002 م.

18) القدوري، للامام أحمد بن محمد بن أحمد، التجريد، تحقيق : أ.د محمد أحمد سراج و أ. د. علي جمعة محمد -- دار السلام ، القاهرة ط/ الثانية 2007م.

19) السمرقندي، علاء الدين محمد بن أحمد، تحفة الفقهاء، دار الكتب العلمية ، بيروت ط/الثانية 1994م.

20) العبادي، لابي بكر بن علي بن محمد الحدادي، الجوهرة النيرة شرح مختصر القدوري -- المطبعة الخيرية سنة 1322ه .

21) ابن عابدين، محمد أمين الدمشقي، حاشية رد المحتار على الدر المختار -- دار الفكر ، بيروت ط/ الثانية 1992 م.

22) منلا خسرو، محمد بن فراموز بن علي، درر الحكام شرح غرر الاحكام -- دار إحياء الكتب العربية -- بدون تأريخ.

23) اكمل الدين البابرتي، الامام محمد بن محمد بن محمود، العناية شرح الهداية -- دار الفكر بيروت -- بدون تأريخ.

24) السرخسي، شمس الائمة محمد بن أحمد، المبسوط، دار المعرفة ، بيروت ط/ سنة 1993م.

25) البخاري، لابي المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبدالعزيز-- المحيط البرهاني في الفقه النعماني، تحقيق: عبدالكريم سامي الجندي -- دار الكتب العلمية ، بيروت ط/ الاولى 2004م.

26) العيني، الامام محمود بن أحمد بن موسى - منحة السلوك في شرح تحفة الملوك، تحقيق : د. أحمد عبدالرزاق الكبيسي -- وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية -- قطر ط/2007م.

27) الشرنبلالي، للشيخ الحسن بن عمار، نور الايضاح ونجاة الأرواح، -- تحقيق : محمد انيس مهرات --المكتبة العصرية , بيروت ط/ 2005م

كتب الفقه المالكي :-

28) الخلوتي، لابي العباس احمد بن محمد، اقرب المسالك الى مذهب الامام مالك، مطبوع مع حاشية الصاوي على الشرح الصغير دار المعارف, بدون تاريخ.

29) المواق، محمد بن يوسف العبدري الغرناطي، التاج والاكليل لمختصر خليل، دار الكتب العلمية ، بيروت ط/ 1994 م.

30) اللخمي، للأمام علي بن محمد الربعي المالكي، التبصرة، وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية -- قطر ط/ الاولى 2011م

31) التنوخي، لابي الطاهر ابراهيم بن عبد الله بن عبد الصمد بن بشير، التنبيه على مباديء التوجيه، تحقيق: محمد بلحسان -- دار ابن حزم , بيروت ط /الاولى 2007.

32) الدسوقي، الامام محمد بن عرفة، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر ، بيروت -- بدون تأريخ.

33) النفراوي، الشيخ أحمد بن غانم بن سالم بن مهنا، الفواكه الدواني على رسالة أبي زيد القيرواني، مكتبة الثقافة الدينية ، مكان الطبع مجهول.

34) الكافي، لابي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري، فقه اهل المدينة المالكي، مكتبة الرياض , ط/الثانية 1980م

35) القرطبي، لابي الوليد محمد بن احمد بن رشد، المقدمات الممهدات، دار الغرب الاسلامي , بيروت ط/ الاولى 1988م.

36) الرجراجي، لابي الحسن علي بن سعيد المالكي، مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة ومشكلاتها، دار ابن حزم , بيروت ط/ الاولى 2007م .

37) القيرواني، لابي عبد الله من ابي زيد عبد الرحمن النفزي، النوادر والزيادات على ما في المدونة وغيرها من الامهات -- دار الغرب الاسلامي , بيروت ط /الاولى 1999م .

كتب الفقه الشافعي :-

38) الانصاري، شيخ الاسلام زكريا بن محمد، اسنى المطالب في شرح روض الطالب -- دار الاكتاب الاسلامي, القاهرة - بدون تاريخ.

39) الروياني، للأمام عبدالواحد بن إسماعيل، بحر المذهب تحقيق : طارق فتحي السيد -- دار الكتب العلمية ،بيروت ط/ الاولى 2009 م.

40) الحضرمي، للشيخ سعيد بم محمد بن علي باعشن، بشرى الكريم بشرح مسائل التعليم -- دار المنهاج , جدة ط / الاولى 2000م.

41) الانصاري، لشيخ الاسلام زكريا بن محمد بن احمد، حاشية الامام احمد بن قاسم العبادي على الغرر البهية في شرح البهجة الوردية، المطبعة الميمنية -- بدون تاريخ .

42) الماوردي -- لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الحاوي الكبير -- دار الكتب العلمية ، بيروت ط/ الاولى 1999م.

43) ابن الرفعة، نجم الدين احمد بن محمد بن علي الانصاري، كفاية النبيه في شرح التنبيه -- دار الكتب العلمية , بيروت , ط/الاولى 2009م.

44) الشربيني، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب، مغني المحتاج الى معرفة معاني ألفاظ المنهاج -- دار الكتب العلمية ، بيروت ط/ الاولى 1994م.

45) الهيتمي، شهاب الدين أحمد بن محمد بن حجر، المنهاج القويم، دار الكتب العلمية ، بيروت ط/ 2000 م.

46) الدميري، كمال الدين محمد بن موسى بن عيسى، النجم الوهاج في شرح المنهاج ، دار المنهاج ، جدة ط/ الاولى 2004 م.

47) الجاوي، للشيخ محمد بن عمر النووي، نهاية الزين في إرشاد المبتدئين -- دار الفكر ، بيروت ط/الاولى -- بدون تأريخ.

48) الجويني، لأمام الحرمين عبدالملك بن عبدالله بن يوسف، نهاية المطلب في دراية المذهب -- حققه : أ. د عبدالعظيم محمد الديب -- دار المنهاج ، جدة ط/ الاولى 2007 م.

49) الغزالي، حجة الاسلام محمد بن محمد، الوسيط في المذهب --دار السلام ، القاهرة ط/ الاولى 1417 هـ.

كتب الفقه الحنبلي :-

50) المرداوي، الامام علاء الدين علي بن سليمان الحنبلي، الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف، دار إحياء التراث العربي -- بيروت ، لبنان -- بدون تأريخ .

51) الحراني، للشيخ أحمد بن عبدالحليم بن تيمية، شرح العمدة في الفقه، طبعتان طبعة مكتبة العبيكان ، الرياض ط/ الاولى 1413هـ ،وطبعة : دار الانصاري مكان الطبع مجهور ط/ سنة 1996م.

52) المقدسي، موفق الدين عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة الكافي في فقه الامام أحمد -- دار الكتب العلمية ، بيروت ط/ 1994م.

53) البهوتي، للشيخ منصور بن يونس الحنبلي، كشاف القناع عن متن الاقناع -- دار الكتب العلمية ، بيروت -- بدون تأريخ.

54) الحنبلي، برهان الدين ابراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح، المبدع في شرح المقنع -- دار الكتب العلمية بيروت ط/ الاولى 1997م.

55) الحراني، عبد السلام عبد الله بن الخضر، المحرر في الفقه، مكتبة المعارف , الرياض ط/الثانية 1984م.

56) الحنبلي، الامام نصر الدين محمد بن عبدالله السامري، المستوعب، تحقيق : عبدالملك بن عبدالله بن دهيش -- مكة المكرمة ط/2003م.

57) الدمشقي، الشيخ مصطفى بن سعيد، مطالب الي النهى في شرح غاية المنتهى، المكتب الاسلامي , بيروت ط/ الثانية 1994م.

كتب الفقه الامامي:-

58) الهذلي، الفقيه يحيى بن سعيد الحلي، الجامع للشرائع، مؤسسة سيد الشهداء العلمية -- قم , ايران ط/ 1405 هـ .

59) الحلي، المحقق نجم الدين جعفر بن الحسن -- شرائع الاسلام في مسائل الحلال والحرام، دار العلوم , بيروت ط / الرابعة 2015م.

60) الحلي، شمس الدين محمد بن شجاع القطان، معالم الدين في فقه ال ياسين، تحقيق: الشيخ ابراهيم البهادري -- مؤسسة الامام الصادق -- قم , ايران ط/الاولى 1424 هـ.

كتب فقه الخلاف: -

61) محمد جواد مغنية، الفقه على المذاهب الخمسة، مؤسسة الصادق للطباعة والنشر -- طهران , ايران ط/ الخامسة -- بدون تاريخ .

62) المقدسي، موفق الدين عبدالله بن أحمد بن محمد، المغني، تحقيق : د. عبدالله بن المحسن التركي ود. عبدالفتاح محمد الحلو -- عالم الكتب، الرياض ط/ الثالثة 1997م.

63) النووي، للامام يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، دار الفكر, بيروت- بدون تأريخ.

كتب اللغة والنحو:-

64) العسكري، لأبي هلال الحسن بن عبدالله بن سهل بن سعيد، التلخيص في معرفة أسماء الأشياء، تحقيق: د. عزة حسن --دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر ، دمشق ط/ الثانية 1999م.

65) الحميري، نشوان بن سعد اليمني، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، دار الفكر المعاصر ، بيروت ودار الفكر ، دمشق ط/ الاولى 1999م.

66) الفارابي، لأبي نصر اسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق : أحمد عبدالغفور عطار- دار العلم للملايين ، بيروت ط/ الرابعة 1987م.

67) المرسي، لابي الحسن علي بن اسماعيل بن سيده، المخصص، تحقيق : خليل ابراهيم جفال -- دار احياء التراث العربي ، بيروت ط/ الاولى 1996م .

68) ابراهيم مصطفى وآخرون، مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، دار الدعوة -- القاهرة ، بدون تأريخ.

كتب التأريخ والطبقات والرجال :-

69) الذهبي، للحافظ شمس الدين محمد بن احمد، سير اعلام النبلاء، دار الحديث , القاهرة ط/2006 م.

70) العزي، نجم الدين محمد بن محمد، الكواكب السائرة بأعيان المئة، تحقيق: خليل المنصور دار الكتب العلمية بيوت ط/الاولى 1418ه.

كتب منوعة:-

71) السيوطي، للحافظ عبد الرحمن بن ابي بكر جلال الدين، الاشباه والنظائر، دار الكتب العلمية , بيروت ط/ الاولى 19940م.

72) د. محمود عبدالرحمن عبدالمنعم -- معجم المصطلحات والالفاظ الفقهية، جامعة الازهر -- دار الفضيلة- بدون تأريخ .